

المتأخرين ان كان لضرورة البرد او لانه البقرة لا تعطيه اللبن لا
 يكفر ولو قال بعد الحرام الحمد لله اختلفوا فيه وان قيل رجل صلى
 وهو وقت الصلوة فقال لا اصلي بكفر ولو قال لا اصلي بامر لا
 يكفر كذا في خلاصة الفتاوى والمحيط والتوير وفي الفتاوى من
 قال انا مؤمن انشاء الله بكفر ان قال بغير تأويل ولو قال لا
 ادري اخرج من الدنيا مؤمنا اولا لا يكفر ذكره في الخلاصة قال انا
 مجوسى او يري من الله تعالى ان كنت فعلت كذا وهو يعلم انه قد
 فعله كفى قال الله تعالى ان فعلت كذا وكان لم يفعل كفى قال
 انا كافر او يري من الاسلام ان فعلت كذا فان اى بالشرط وعنده
 انه يكفر وان كان عنده لا يكفر متى اى بالشرط لا يكفر وعليه كفارة
 اليمين قال سلطان زماننا عادل كفى لانه الظلم حرام بيقين فعدوه
 عدلا او حلالا كفى قال لا ادري لم خلق الله اولى بصطنى من
 الدنيا اولدتها شيئا قال ابو حامد كفى قال لم خلق الله ذكرا كفى
الباب السابع والخمسون في نوع منها قال لا اريد
 اللقاء ولا اريد الجنة او قال لا ادخلها دونك اودوة فلانة او لا
 اريد هاهنا فلانة كفى من قبل لم يرد الدنيا لثبات الآخرة فقال لا
 اتركى المتدبر بالنسيئة او قال نبي الخبير في الدنيا فليكن في الآخرة
 مكان او ماشاء كفى لم هذا المشغل ان شاء الله فقال فعلم
 بل ان شاء الله بكفر قال لمن لا يرض هذا منسى عند الله فالاصح
 انه يكفى قال لله تعالى الاحسان في حق الجميع والسوء في حق كفى رجل
 كذب فقال غيره بارك الله في كذبك يكفى رجل كذب فقيل له لا

تكذب فقال ما قلت صدق من كلمة الاخلاص يكفى قال رمضان
 جاء الشهر الطويل او الثقيل تها وناكف من ارتكب فقال له رجل
 تب فقال المرتكب ما فعلت حتى اتوب كفى حتى ان لا يجرم الخمر او
 لا يرضى صوم رمضان لا يكفى وان حتى ان لا يجرم الزنا او الواطئة
 او قتل النفس او الظلم يكفى من قيل لم لا تأمر فلانا بالمعروف
 فقال ما فعلت اى او قال اى ضرر منه او قال اختبرت المعافية او
 قال ما لى بهذا الفضول كفى قال لا امر المعروف جنة بالوعظ او
 بالشغب يخاف عليه الكفر كذا في الثاثة راجانية والبرازية ولو صدق
 على فغير شيئا من المال الحرام راجيا للتواب يكفى ولو علم المقرب بذلك
 ودعا اى من المظلمى كفى **وقى** مجموع النوازل صاحبت الهامة فقال
 يموت المريض او صاح العقق فقال يرجع من السفر اختلفوا في كونه
 ولو قال ان كان ما يقول الانبياء حقا فقد تجونا بكفى وكذا لو قال
 مر باي مجلس علم حيكارا او قال من يقدر على اداء ما يقول العلماء كفى
 وقال كافر او كافر اى واتى لا يكفر لانه المسلم قد يكون لم ارب
 وات كافر فان التحليل عليه الصلوة والسلام قال بالبيت الابنة كذا
 في البرازية واذا قال الرجل او المرأة انا اعلم المسروقات يكفى و
 لو قال انا اخبر باخبار الجنة يكفى ايضا لانه الجنة كالانس لا يعلم
 الغيب قال الله تعالى لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب الابنة
 في الجنة امراة قالت لزوجها توسر خدي بدلى فقال ارى يلزم
 ان لا يكفر لانه مراد الزوج من قوله ارى تجوز بها بان يعلم ما يجوز
 غيبته لاحقيقة اطلاقه على الغيب كذا في البرازية وفي فتاوى

تكذب